

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

23058 - عن نافع أن ابن عمر أذن وهو بضجان بين مكة والمدينة في عشية ذات ریح وبرد فلما قضى النداء قال لأصحابه : ألا صلوا في الرحال ثم حدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر مناديه بذلك في الليلة الباردة والمطيرة أو ذات ریح إذا فرغ من أذانه قال : ألا صلوا في الرحال مرتين .
(عب)